المحاضرة الحادي عشرة:

ماهية الضرائب

(الجزء الأول)

الضرائب هي إحدى الأدوات الأساسية التي تعتمد عليها الحكومات لتحقيق الإيرادات اللازمة لتمويل الأنشطة العامة والخدمات التي تقدمها للمجتمع، مثل: التعليم، الصحة، الدفاع. وتعد جزءا لا يتجزأ من حياة الأفراد والمؤسسات إضافة لما لها من تأثيرات اقتصاديه و اجتماعية.

كما تعتبر الضرائب أحد أهم مظاهر التضامن الاجتماعي لما تلعبه من دور أساسي في تحقيق المنفعة العامة وصولا للعدالة الاجتماعية.

ولقد عمل المشرع الجزائري على تكريس نصوص تنظيمية و تشريعية لتأسيس الضريبة منذ الإستقلال، ولكون الضريبة هي العامل الرئيسي لتحقيق أهداف و سياسات الدولة، فإن هذه الأخيرة تسعى من خلال أجهزتها المختصة بتحصيل أكبر قدر ممكن من الإيرادات الضريبية بشقيها المباشر و غير المباشر بطريقة عادلة.

أولا: مفهوم الضريبة

1-تعريفها: الضريبة هي مبلغ نقدي تلزم الحكومة الافراد و المؤسسات بدفعه بشكل دوري أو غير دوري، وفقا لقواعد محددة.

يتم جمع الضرائب دون مقابل مباشر للمكلفين ، مما يعني أن الشخص الذي يدفع الضريبة لا يحصل على خدمة معينة مقابلها، بل تستخدم في تمويل الخدمات العامة بشكل عام.

كما تعتبر الضريبة آداة مالية يتم بموجبها تحويل الموارد من الإستخدام الخاص الى الإستخدام العام، كما تعمل على تحقيق الاستقرار الاقتصادي وتنمية إمكانية الإدخار عن طريق التخفيف الضريبي إضافة الى ضبط الاقتصاد.

ففي حالة التضخم تقوم بإمتصاص النقد الزائد برفع نسبتها، أما في حالة الإنكماش تخفض سعرها وتزداد الإعفاءات مما يزيد الإدخار و بالتالي التوسع في الإستثمار.

خلاصة القول، الضريبة هي مبلغ من المال تقتطعه الدولة مباشرة وتجبيه من المكلفين سواء كانوا طبيعيين أو معنويين بصورة إجبارية و نهائية ودون مقابل من أجل تغطية النفقات العمومية، وتدخل الدولة و هيآتها العمومية في الحياة الاقتصادية و الاجتماعية.

2-خصائص الضريبة:

تتميز الضريبة بالخصائص التالية:

أ-**الضريبة إقتطاع نقدي:** تتجلى هذه الخاصية من خلال مطالبة الدولة للأفراد بأن يسلموا جزءا من أموالهم و ثرواتهم من أجل الإستخدام العام، لذا فإن فرض الضريبة و تحصيلها يكون بالصورة النقدية.

على عكس ما كان سائدا في السابق أين كانت تؤدى على شكل إلتزام عيني متمثل في تقديم مجموعة من السلع أو بعض الخدمات لفترة مؤقتة.

و السؤال المطروح: ***هو حول السبب الذي أدى بالدولة الى إنتهاج الصورة النقدية في فرض و تحصيل الضريبة؟***

الإجابة تكمن فيما تحققه هذه الصورة من مزايا، تتمثل فيما يلي:

- ✓ الضريبة العينية سريعة التلف مقارنة بالضريبة النقدية.
- ✓ الضريبة النقدية تحقق عدالة أكبر مقارنة بالضريبة العينية.
- ✓ إعتبار المبالغ النقدية أسهل في الجباية و أقل تكلفة من الضريبة العينية.
- ✓ عدم التلاعب بتحصيلها,

ب-الطابع الإلزامي للضريبة: الضريبة شكل من اشكال إظهار السيادة للدولة، لكونها توضع ثم تحصل عن طريق السلطة و الإجبار المتمثل في إجبار المكلف بالضريبة من آدائها ولتنظيم هذه العلاقة بين المكلف بالضريبة و هيآت الدولة، خلقت الدولة جهاز خاص يتكفل بفرض العقوبات على الشخص أو الهيئة التب لا تقوم بدفع نصيبها من الضرائب.

معنى ذلك، أن المكلف بالضريبة في حال ما سولت له نفسه التهرب عن دفعها ، وقع تحت طائلة العقاب، وحصلت الدولة على حقها بالحجز على أموال المكلف و إستخدام طرق التنفيذ الجبرية.

د-الضريبة تدفع بدون مقابل: فالمكلف يقوم بآداء الضريبة على أساس مساهمته في المجتمع باعتباره عضوا فيه و ليس ممولا للضرائب.

إذا المنفعة هنا تكون غير مباشرة للفرد باعتباره عضو في الجماعة. أي أنه يساهم في تغطية أعباء الدولة التي تحمي الجماعة وتشرف عليهم.

هـ-الضريبة تهدف لتحقيق النفع العام: من خلال الأقساط الضريبية المتحصل عليها، وتقوم الدولة بتوفير المال اللازم إنفاقه لتغطية النفقات العامة، وذلك لغرض تحقيق أهداف إقتصادية و أخرى إجتماعية.

و-الضريبة تدفع بصفة نهائية: تفرض الضريبة و تجبى من المكلف بصورة نهائية لا عودة عنها، خصوصا و أنها ليست قرضا يرد ويسدد مع حلول أجله، ولو كانت الضريبة تجبى بصورة مؤقتة لكان في ذلك سببا من أسباب الإختلال العام.